

## وزارة المالية

قرار رقم ٦٤٧ لسنة ٢٠٠٨

بشأن إصدار نموذج الإقرار الضريبي رقم (٢٨) عن عام ٢٠٠٧

المعد وفقاً لأحكام القانونين رقمى ١١٤ و ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القانون رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ ، والقانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩ ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٧ بشأن إصدار نماذج الإقرارات الضريبية ؛

**ق ر ر :**

( المادة الاولى )

يستبدل نموذج الإقرار الضريبي رقم (٢٨) الصادر بقرار وزير المالية رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه ، بالنموذج رقم (٢٨) المرفق والمعد وفقاً لأحكام القانونين رقمى ١١٤ ، ١٢٨ لسنة ٢٠٠٨

( المادة الثانية )

يلتزم الشخص الاعتبارى بتقديم إقراره الضريبي السنوى عن صافى أرباحه الكلية أيّاً كان الغرض منه على النموذج رقم (٢٨) المرفق ، وذلك عن الفترة الضريبية التى تنتهى اعتباراً من ٢٠٠٨/٥/٥ وما بعدها ، مع مراعاة الالتزام بالنموذج المعد لكل غرض .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٢/١٠/٢٠٠٨

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى